

من ابله وقيل عند اطلاق العقد **يكتف** بفتح القوق اشهر
 من كسرهما وهو جمع الكتفين بين اصل العتق والظن
 وتغيري به هو ما في الروضة لا صلها تبعاً للنص والجموح
 والاصل عبر بالكتف ويسبقا ذي حافر من خيل ونحوها
يعتق عند القافية والعرش بين ذي الحنق وغيره
 ان القيد من اعتق له حتى يعتري والابل منه نزع اعتاقها
 في العمد وقلا يمكن اعتبارها والخيل ونحوها تمها
 فالتقدم ببعض الكتف والعتق سابق وان اوطول
 احد العتقين فالمتبعض بعد ما يكثر من قدر الابل
 وتغيري يزي شق وخاف اعم من قوله ابل وخيل
وشروط المتأصلة زيادة على ما مر **بيان** يادى عنهما
 بالرمي لاشتراط الترتيب بينهما فمذرا من اشتباه
 المصيب بالخط لورميا معا و**بيان** عن **دومي** وهو من
 زيادة وعاد **اصابع** فيها خمسة من عشرين و**بيان**
قد عرض بفتح القين المجرى والرواي ما رمي الابل من
 نحو خشب او جلب او قرطابين طولاً وعرضاً وتسمى **فرد**
وبيان ارتفاع من الارض ان ذكر العرش **وط يغلب**
عرف فيها فان غلب فلا شرط بيان شبيهاً بل **يحمل**
 المطلق عليهم وقوي وارتفاع من ارتفاع من زيادة

من كسرهما وهو جمع الكتفين بين اصل العتق والظن
 وتغيري به هو ما في الروضة لا صلها تبعاً للنص والجموح
 والاصل عبر بالكتف ويسبقا ذي حافر من خيل ونحوها
 ان القيد من اعتق له حتى يعتري والابل منه نزع اعتاقها
 في العمد وقلا يمكن اعتبارها والخيل ونحوها تمها
 فالتقدم ببعض الكتف والعتق سابق وان اوطول
 احد العتقين فالمتبعض بعد ما يكثر من قدر الابل
 وتغيري يزي شق وخاف اعم من قوله ابل وخيل
وشروط المتأصلة زيادة على ما مر **بيان** يادى عنهما
 بالرمي لاشتراط الترتيب بينهما فمذرا من اشتباه
 المصيب بالخط لورميا معا و**بيان** عن **دومي** وهو من
 زيادة وعاد **اصابع** فيها خمسة من عشرين و**بيان**
قد عرض بفتح القين المجرى والرواي ما رمي الابل من
 نحو خشب او جلب او قرطابين طولاً وعرضاً وتسمى **فرد**
وبيان ارتفاع من الارض ان ذكر العرش **وط يغلب**
عرف فيها فان غلب فلا شرط بيان شبيهاً بل **يحمل**
 المطلق عليهم وقوي وارتفاع من ارتفاع من زيادة

من كسرهما وهو جمع الكتفين بين اصل العتق والظن
 وتغيري به هو ما في الروضة لا صلها تبعاً للنص والجموح
 والاصل عبر بالكتف ويسبقا ذي حافر من خيل ونحوها
 ان القيد من اعتق له حتى يعتري والابل منه نزع اعتاقها
 في العمد وقلا يمكن اعتبارها والخيل ونحوها تمها
 فالتقدم ببعض الكتف والعتق سابق وان اوطول
 احد العتقين فالمتبعض بعد ما يكثر من قدر الابل
 وتغيري يزي شق وخاف اعم من قوله ابل وخيل
وشروط المتأصلة زيادة على ما مر **بيان** يادى عنهما
 بالرمي لاشتراط الترتيب بينهما فمذرا من اشتباه
 المصيب بالخط لورميا معا و**بيان** عن **دومي** وهو من
 زيادة وعاد **اصابع** فيها خمسة من عشرين و**بيان**
قد عرض بفتح القين المجرى والرواي ما رمي الابل من
 نحو خشب او جلب او قرطابين طولاً وعرضاً وتسمى **فرد**
وبيان ارتفاع من الارض ان ذكر العرش **وط يغلب**
عرف فيها فان غلب فلا شرط بيان شبيهاً بل **يحمل**
 المطلق عليهم وقوي وارتفاع من ارتفاع من زيادة

من كسرهما وهو جمع الكتفين بين اصل العتق والظن
 وتغيري به هو ما في الروضة لا صلها تبعاً للنص والجموح
 والاصل عبر بالكتف ويسبقا ذي حافر من خيل ونحوها
 ان القيد من اعتق له حتى يعتري والابل منه نزع اعتاقها
 في العمد وقلا يمكن اعتبارها والخيل ونحوها تمها
 فالتقدم ببعض الكتف والعتق سابق وان اوطول
 احد العتقين فالمتبعض بعد ما يكثر من قدر الابل
 وتغيري يزي شق وخاف اعم من قوله ابل وخيل
وشروط المتأصلة زيادة على ما مر **بيان** يادى عنهما
 بالرمي لاشتراط الترتيب بينهما فمذرا من اشتباه
 المصيب بالخط لورميا معا و**بيان** عن **دومي** وهو من
 زيادة وعاد **اصابع** فيها خمسة من عشرين و**بيان**
قد عرض بفتح القين المجرى والرواي ما رمي الابل من
 نحو خشب او جلب او قرطابين طولاً وعرضاً وتسمى **فرد**
وبيان ارتفاع من الارض ان ذكر العرش **وط يغلب**
عرف فيها فان غلب فلا شرط بيان شبيهاً بل **يحمل**
 المطلق عليهم وقوي وارتفاع من ارتفاع من زيادة

لا بيان مبادر بان يبدل بقم الاله اي يسبقا لهما
با صاب العدد المتفرقا اصابته بقيد زدها يتولى
من عدد معلوم كعشرين من كل منهما على استوائهما في
جهد المرمي او **البيان** من اي من استوائهما في اي وقت
الاصابع فلو شرط ان من كسفت الى خمسة من عشرين فله
 ان افرق في كل عشرين او عشر واصاب احدهما خمسة والآخر
 د ويضاف الاول فاضل وان اصاب كل منهما خمسة فلان اضلع
 وكذا الواصبا احدهما خمسة من عشرين والآخر اربعة من
 تسعة عشر بل يوم العتق بل جواز ان يصيب في الماي وان
اصاب الاخر من التسعة عشر فلا تم لم يتم العتقين وصار
منقولاً لياسم من الاستواء في الاصابع مع الاستواء في رمي
على اصابع الاخر كذا الكواحد منه اي من عدد معلوم
 كعشرين من كل منهما وقوي منه من زيادته ولا بيان
عدد **نوب** الرمي كسهم سهم واثنين اثنين **ويحمل المطلق**
عن التقييد بما ذكره ومحاظرة ويعد نوب الرمي **على**
المبادر **وعلى** **اقول** **نوبة** وهو سهم سهم لقلتهما وما
 ذكرته من عدد م اشتراط بيان الثلاث هو الاصح في اصل
 الروضة والشرح المتعريف الاولين ومقتضى كلامهما

من كسرهما وهو جمع الكتفين بين اصل العتق والظن
 وتغيري به هو ما في الروضة لا صلها تبعاً للنص والجموح
 والاصل عبر بالكتف ويسبقا ذي حافر من خيل ونحوها
 ان القيد من اعتق له حتى يعتري والابل منه نزع اعتاقها
 في العمد وقلا يمكن اعتبارها والخيل ونحوها تمها
 فالتقدم ببعض الكتف والعتق سابق وان اوطول
 احد العتقين فالمتبعض بعد ما يكثر من قدر الابل
 وتغيري يزي شق وخاف اعم من قوله ابل وخيل
وشروط المتأصلة زيادة على ما مر **بيان** يادى عنهما
 بالرمي لاشتراط الترتيب بينهما فمذرا من اشتباه
 المصيب بالخط لورميا معا و**بيان** عن **دومي** وهو من
 زيادة وعاد **اصابع** فيها خمسة من عشرين و**بيان**
قد عرض بفتح القين المجرى والرواي ما رمي الابل من
 نحو خشب او جلب او قرطابين طولاً وعرضاً وتسمى **فرد**
وبيان ارتفاع من الارض ان ذكر العرش **وط يغلب**
عرف فيها فان غلب فلا شرط بيان شبيهاً بل **يحمل**
 المطلق عليهم وقوي وارتفاع من ارتفاع من زيادة